

8 February 2005  
Arabic  
Original: French

# اللجنة التحضيرية لمؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام ٢٠٠٥

## الدورة الأولى

محضر موجز للجلسة الثانية

المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الاثنين، ٢٦ نيسان/أبريل ٢٠٠٤، الساعة ١٥/٠٠

الرئيس: السيد بارنوهادينغرات ..... (إندونيسيا)

## المحتويات

المناقشة العامة (تابع)

هذا المحضر قابل للتصويب.

وينبغي تقديم التصويبات بإحدى لغات العمل. كما ينبغي تبيانها في مذكرة وإدخالها على نسخة من المحضر. كذلك ينبغي إرسالها في غضون أسبوع واحد من تاريخ هذه الوثيقة إلى: Chief, Official Records .Editing Section, room DC2-750, 2 United Nations Plaza

وستصدر أية تصويبات لمحضر هذه الجلسة والجلسات الأخرى في وثيقة تصويب واحدة.

04-32506 (A)

\* 0432506 \*

افتتحت الجلسة في الساعة ١٥/٠٥

وأستراليا تطلب بإلحاح إلى جميع الدول الأطراف في المعاهدة أن تعمل على أن تكون تدابير الرقابة هذه بنفس شدة الآليات الرئيسية لمراقبة الصادرات من المواد النووية.

٤ - وأضاف المتحدث أن أستراليا تُرحب مع الارتياح بمشروع قرار مجلس الأمن بشأن عدم الانتشار الذي يُلزم الدول تحديداً على اتخاذ تدابير رقابة فعالة، تشمل فيما تشمله الصادرات، لمنع انتشار أسلحة الدمار الشامل. وينبغي على مجلس الأمن أن يكون نشطاً أكثر في الدفاع عن مبدأ عدم الانتشار وأن يُبرهن عن الشدة بمواجهة الدول التي لا تحترم التزاماتها في إطار الضمانات. فهذه الدول لا ينبغي لها أن تحيى فوائد من التعاون المتعلق باستخدام الطاقة الذرية لأغراض سلمية، وعلى الدول الأطراف أن تمتنع عن التعاون مع الدولة التي تنتهك في تصرفها أحكام المعاهدة. وترى أستراليا أنه ينبغي إعلان وقف اختياري لبناء منشآت جديدة لتخصيب وإعادة معالجة المواد ريثما يتم التوصل إلى إطار مكيف للتأكد من أن هذه المشاريع لن تتعرض للتحويل إلى أغراض عسكرية.

٥ - ويظل برنامج إيران النووي مصدر قلق. فتقارير الوكالة الدولية للطاقة الذرية تُظهر وجود حالات خطيرة ومتكررة لعدم امتثال هذا البلد لالتزاماته منذ الدورة الأخيرة للجنة التحضيرية. ولا بد من عمل الكثير حتى وإن بذلت إيران الجهود لتحسين الشفافية والتعاون مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية. فعليها بالأخص أن تُصدق على البروتوكول الإضافي وأن تعلق جميع أنشطة التخصيب وإعادة المعالجة.

٦ - وأستراليا ثابتة على موقفها الملتزم بهدف نزع السلاح النووي وفق الإعلان عنه في الإجراءات الـ ١٣ الصادرة عن المؤتمر لعام ٢٠٠٠. وتحيط علماً بالتقدم المحرز في هذا المجال، وتنتظر مع البلدان غير الحائزة للأسلحة النووية أن تواصل الدول الحائزة لها الوفاء بالتزاماتها في مادة نزع

١ - السيد داوث (أستراليا): قال إن الأحداث الأخيرة تُظهر أن خطر انتشار الأسلحة النووية ماثل على الدوام وإن التدابير الراهنة غير كافية. والطابع شبه العالمي لمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية يشهد على الأهمية التي ترتديها في نظر المجتمع الدولي. وأستراليا تدعو مجدداً الهند وباكستان وإسرائيل إلى الانضمام إليها كدول غير حائزة للأسلحة النووية وإلى ضمان ضبط مُحكم للمواد والمعدات والتكنولوجيا والخبرة الفنية التي لديها في مجال الأسلحة النووية. والأحداث الحاصلة منذ الدورة الأخيرة للجنة التحضيرية أظهرت بجلء الحاجة إلى تنشيط أنظمة الامتثال والتحقق المنصوص عليها في المعاهدة. وترى أستراليا مع بعض البلدان أن البروتوكول الإضافي واتفاق الضمانات الشاملة يمثلان من الآن فصاعداً القاعدة في مادة الضمانات التي تلتزم القبول بها كل دولة غير حائزة للأسلحة النووية وذلك عملاً بالفقرة ١ من المادة الثالثة من المعاهدة.

٢ - وأضاف أن برنامج الأسلحة النووية لجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية يبقى مقلقا للغاية. وعلى أطراف المعاهدة دعوتها، بصوت واحد، إلى فكفكة برنامجها بصورة كاملة، قابلة للتحقق ونهائية، مستوحين في هذا الصدد مثل ليبيا التي تتأهب، بعد عقود من العزلة، للعودة إلى المجتمع الدولي بعد أن قررت التخلي عن برنامجها المتعلق بأسلحة الدمار الشامل. وأستراليا تطلب بإلحاح من هذا البلد العودة عن قراره بنقض المعاهدة والامتثال الكامل ل ضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية.

٣ - وتوسيع نطاق شبكة العودة عن الانتشار لتشمل باكستان يُظهر الأهمية الكبرى لتدابير الرقابة التي تُمارس في الدول على إنتاج وتوريد التكنولوجيات والمواد والخبرة الفنية الحساسة والتنسيق الدولي في تطبيق القوانين الوطنية.

الانتشار. ومبادرة الأمن من الانتشار، التي أطلقت لمنع الاتجار غير المشروع بأسلحة الدمار الشامل والقذائف، تحولت بسرعة إلى تابع مكمل مفيد للاتفاقية والمعاهدات أخرى تتعلق بأسلحة الدمار الشامل. وحتى اليوم، أعلن ما يزيد على ٦٠ بلدا عن دعمهم لهذه المبادرة.

١٠ - السيد شودري (بنغلاديش): أشار إلى أن معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية كانت منذ ٣٥ سنة الوثيقة الأساسية لعدم انتشار ونزع الأسلحة النووية. ومع ذلك، فالهدف المرسوم ما زال بعيدا عن التحقيق. ولقد أعطت الأحداث الجيوسياسية ونظريات الأمن القومي حججا داعمة لانتشار الأسلحة النووية ووسائل إيصالها. والمعاهدة اليوم تواجه صعوبات هائلة قد تهدد مجمل العملية ومبادئها المتعددة الأطراف. وفي هذا السياق المكفهر، يوفر المؤتمر لعام ٢٠٠٥ فرصة جديدة لإعادة تأكيد الإرادة السياسية المشتركة ولمواصلة أوجه التقدم المهمة التي تحققت في عام ١٩٩٥ و ٢٠٠٠. وبنغلاديش، التي هي دولة طرف في المعاهدة، قد تخلت دون شروط عن أي ادعاء لحيازة الأسلحة النووية. وتصميمها على التطبيق الكامل للمعاهدة ينبثق من الالتزامات التي يفرضها عليها دستورها في سبيل نزع عام وكامل للسلاح. وبنغلاديش، التي كانت البلد الأول في جنوب آسيا الذي وقع معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية والعازم على التطبيق الصارم للمادة الثالثة من معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، أبرمت اتفاق الضمانات مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية، فضلا عن البروتوكولات الإضافية، مما يشكل أدلة كافية على التزامها الثابت بعدم انتشار ونزع الأسلحة النووية.

١١ - إن القضاء التام على الأسلحة النووية هو الضمانة الوحيدة ضد استخدام الأسلحة النووية وتهديدها. كما أنه تدبير فعال لمنع الإرهابيين من الحصول على هذه الأسلحة. وتولي بنغلاديش أهمية كبرى لتطبيق الدول الحائزة للأسلحة

السلاح. وفي هذا الصدد، تُشكل معاهدة موسكو مرحلة مهمة على طريق نزع السلاح النووي، وتطبيقها يتيح للولايات المتحدة والاتحاد الروسي أن يخفضا عدد الرؤوس النووية الاستراتيجية المنشورة بنسبة الثلثين في فترة عشر سنوات. ومن الأهمية بمكان أن تكون الدول الحائزة للأسلحة النووية على أقصى قدر ممكن من الشفافية فيما يتعلق بسياساتها المتصلة بالأسلحة النووية والتدابير التي تتخذها للوفاء بالتزاماتها بموجب الاتفاقية.

٧ - إن معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، التي وقعت عليها ١٧١ دولة وصدقت عليها ١١٢ دولة، هي أداة دولية قوية ضد التجارب النووية. وتطلب أستراليا بإلحاح من أولئك الذين لم يوقعوا أو يصدقوا بعد عليها أن يفعلوا ذلك دون إبطاء. وريثما يدخل هذا الصك حيز النفاذ، يحسن متابعة تطبيق الوقف الاختياري القائم على التجارب النووية ودعم وضع النظام الدولي للرقابة المنصوص عليه في الاتفاقية.

٨ - ومضى المتحدث إلى القول بأن أستراليا تظل مقتنعة بأن اعتماد معاهدة بشأن وقف إنتاج المواد الانشطارية يُسهم في تحقيق أهداف عدم الانتشار ونزع السلاح، ونأمل في أن تعيد اللجنة التحضيرية تأكيد دعمها للتفاوض بشأن معاهدة من هذا النوع. وتدعو الصين، فضلا عن الدول الحائزة لقدرات نووية والتي ليست أطراف في المعاهدة، إلى الانضمام إلى الوقف الاختياري لإنتاج المواد الانشطارية المعدة للأسلحة النووية والذي سبق أن أعلنت عنه الدول الأخرى الحائزة للأسلحة النووية.

٩ - وختتم المتحدث كلامه بالقول إن الجهود المتضافرة التي اضطلعت بها الولايات المتحدة والمملكة المتحدة لحمل ليبيا على التخلي عن أسلحة الدمار الشامل تُظهر بشكل تام ما بمقدور المبادرات الدبلوماسية القيام به لتعزيز نظام عدم

الحوار فيما بين هذه البلدين وبقرارهما فرض وقف اختياري للتجارب النووية الجديدة. وهي تدعم بقوة المبادرات الإقليمية لمصلحة نزع السلاح النووي وتدبير بناء الثقة، وذلك بالأخص بفضل إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية، التي تقرر إنشاؤها بحرية بين الدول المعنية. وفي هذا الصدد، إن بنغلادش مسرورة جراء الإنشاء الوشيك لمثل تلك المناطق في آسيا الوسطى وتأمل في إن تشهد مثيلات لها في جنوب آسيا، والشرق الأوسط، ومناطق أخرى من العالم. وتحقيق الأهداف المعلنة في قرار عام ١٩٩٥ بشأن الشرق الأوسط هو أيضا مهم للغاية، فما دامت إسرائيل، إحدى بلدان المنطقة، خارج نظام عدم الانتشار واتفاقات الضمانات، فإن المنطقة لن تتحرر من تهديد الأسلحة النووية وغيرها من أسلحة التدمير الشامل.

١٤ - وختم المتحدث كلامه قائلا بأن التطبيق الشامل لاتفاقات الضمانات، بما في ذلك البروتوكول النموذجي الإضافي، يعتبر أمرا جوهريا لضمان نظام تحقق فعال بشكل أفضل. والدول التي لم تبرم بعد اتفاقات ضمانات مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية لزيادة تعزيز قدرتها على التحقق من احترامها، مدعوة إلى القيام بذلك، وإنه لمن المقلق أن نشاهد بعد ٣٠ عاما على دخول معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية حيز النفاذ أن الحق المشروع للدول غير الحائزة للأسلحة النووية بالحصول على التكنولوجيا النووية لأغراض سلمية ما زال حرفا ميتا. ولذا، فإن بنغلادش تدعو الدول الحائزة للأسلحة النووية إلى الوفاء حالا بالتزاماتها بموجب المادة الرابعة من المعاهدة.

١٥ - السيد جيني (إندونيسيا): قال إن وفده يتفق اتفاقا تاما مع إعلان ماليزيا الصادر باسم حركة بلدان عدم الانحياز وغيرها من الدول الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية. فالمعاهدة مُعتبرة عموما على أنها الوثيقة الأساسية لنظام عدم الانتشار الدولي وجميع البلدان تقريبا

النووية بشكل كامل وسريع للمادة السادسة من المعاهدة الذي من شأنه أن يؤدي إلى القضاء التام على هذه الأسلحة. وينبغي على هذه الدول أيضا أن تفي دون إبطاء بالتعهدات المقطوعة في المؤتمر لعام ٢٠٠٠، وأن تطبق الإجراءات الـ ١٣ المتخذة في سبيل نزع السلاح النووي، وأن تقدم تقارير إلى اللجنة التحضيرية في دورتها الثالثة عن التقدم المحرز في الموضوع. كما أنه من المهم أيضا السعي إلى وضع صك شامل وملزم من الوجهة القانونية بشأن الضمانات الأخيرة المقدمة إلى الدول غير الحائزة للأسلحة النووية. وينبغي على مؤتمر نزع السلاح أن يتوصل إلى اتفاق على برنامج عمل وإنشاء لجنة خاصة بشأن نزع السلاح النووي تُخول التفاوض على برنامج مرحلي للقضاء التام على الأسلحة النووية وفق جدول زمني دقيق، بما في ذلك التفاوض بشأن اتفاقية تتعلق بالأسلحة النووية. ويجدر أيضا البدء بالتفاوض بشأن معاهدة عدم انتشار، تكون متعددة الأطراف وقابلة للتحقق دوليا وبشكل فعال وتؤدي إلى حظر إنتاج المواد الانشطارية للأسلحة النووية.

١٢ - وتشير بنغلاديش إلى أن المعاهدة لا ينقصها إلا ثلاثة توافيق لكي تُصبح بالحقيقة شاملة، وهي تدعو الدول التي ما زالت لم توقع بعد على المعاهدة أن تقوم بذلك. وهي تولى أهمية كبيرة لسرعة بدء سريان معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية وللانضمام الشامل إليها. فجميع أشكال التجارب النووية تشكل خطرا على السلام والأمن والبيئة؛ ولذا فبنغلادش تطلب بإلحاح من الدول التي لم توقع ولم تصدق بعد على هذه الاتفاقية أن تقوم بذلك دون إبطاء وبدون شروط.

١٣ - في جنوب آسيا، أن القدرات النووية للهند وباكستان هي مصدر قلق مشروع لجميع بلدان المنطقة غير الحائزة للأسلحة النووية. وبنغلادش مسرورة جراء استئناف

١٧ - السيد غوسن (جنوب أفريقيا): قال إن بلده يتفق مع إعلان المكسيك الصادر باسم ائتلاف البرنامج الجديد، ومع الإعلان الصادر باسم حركة بلدان عدم الانحياز. و جنوب أفريقيا توصي بوضع تقرير من الرئيس يوضح المشاكل القائمة، ينحو في ذلك المنحى المعتمد في الدورة الثانية، ويوجه إليه انتباه رئيس المؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠٠٥. وفي مسألة الإجراءات، ينبغي أن تؤخذ في الاعتبار مداورات واستنتاجات الدورات السابقة وأن يوصى باعتماد طريقة العمل الفضلى بحيث يُترك للمؤتمر أن يبحث بمفرده المسائل المتعلقة بالموضوع. وفي هذا الصدد، إن إنشاء هيئات فرعية يتفق مع المقررات المتخذة في عام ١٩٩٥ وعام ٢٠٠٠ والرامية إلى تعزيز عملية الاستعراض. وقد أدى ذلك إلى إنشاء هيئة فرعية مكلفة باستعراض نزع السلاح النووي وهيئة أخرى للشرق الأوسط.

١٨ - وفيما يتعلق بالضمانات الأمنية، قدم ائتلاف البرنامج الجديد تقريراً يشجع على اعتماد تلك الضمانات ويتضمن نص اتفاق بشأن هذا الموضوع. وطلب الائتلاف، شأنه في ذلك شأن حركة بلدان عدم الانحياز، أن تكرس اللجنة التحضيرية الوقت لدراسة هذه المسألة، وهو اقتراح تؤيده جنوب أفريقيا بشكل تام، كما تؤيد الاقتراح الرامي إلى إنشاء جهاز فرعي يتولى بحث هذه المسألة.

١٩ - ومضى قائلاً إن الدول قد أعلنت في الوثيقة الختامية لمؤتمر عام ٢٠٠٠ عن الالتزام الصريح للدول الحائزة للأسلحة النووية بالعمل من أجل إزالة أسلحتها النووية بالكامل، ومن ثم تحقيق نزع السلاح النووي، كما أكدت مجدداً أن هدف الدول التي شرعت في عملية نزع السلاح هو في نهاية المطاف تحقيق نزع السلاح العام والشامل تحت مراقبة دولية فعالة. بيد أن التقدم المحرز منذ ذلك الحين يظل متواضعاً: فإذا كان قد تم بالفعل إبرام عدد من البروتوكولات الإضافية، فإن التقدم المحرز في مجال نزع

قد انضمت إليها. والدول الحائزة للأسلحة النووية كالدول غير الحائزة لها معنية جميعها بتطبيقها. وقد شكّلت المقررات والقرارات المعتمدة في المؤتمر الاستعراضي لعام ١٩٩٥ نقطة تحول في تطبيق المعاهدة، على النحو نفسه الذي شكلته الإجراءات الملموسة الـ ١٣ المعلنة في الوثيقة الختامية للمؤتمر لعام ٢٠٠٠.

١٦ - وأضاف أن بروز مخاطر نووية جديدة كإيجاد قدرات نووية جديدة، وإعادة تأكيد النظريات الاستراتيجية، وسبق استعمال هذه الأسلحة والإرهاب النووي، هي بالتأكيد مدعاة للقلق، ولكن لا بد على الأقل من الشعور بالسرور لأن معظم الدول غير الحائزة للأسلحة النووية تواصل الوفاء بالتزاماتها بموجب المعاهدة على نحو تام. وهذا لا يمنع ألا تكون المعاهدة قد حققت جميع وعودها، لا سيما ما تعلق منها بنزع السلاح النووي واستخدام الطاقة النووية لأغراض سلمية. ولم يتحقق إلا تقدم ضئيل بشأن الإجراءات الملموسة الـ ١٣ المتفق عليها عام ٢٠٠٠. وما زال الحق غير القابل للتصرف للدول في استخدام الطاقة النووية لأغراض سلمية يُنتهك بسبب القيود الانفرادية المفروضة على الصادرات. ومما يدعو إلى الأسف أيضاً الميل المتمثل بتطبيق تدابير انتقامية ضد جميع الدول الأطراف بسبب تصرفات البعض، فضلاً عن إنشاء آليات خارج إطار المعاهدة، مما قد يلحق ضرراً بتعزيز النظام. واعتماد صك متعدد الأطراف وملزم ضد استخدام أو التهديد باستخدام الأسلحة النووية من شأنه أن يستجيب لدواعي قلق معظم الدول غير الحائزة للأسلحة النووية إذ يتعلق الأمر بضمانات الأمن ويُشكل عنصراً أساسياً للمحافظة على مبدأ عدم الانتشار. ويحسن كذلك سد الثغرات المتعلقة بأولئك الراغبين بالأسلحة النووية والمتدخلين من غير الدول؛ وفي هذا الصدد لا بد من تعزيز دور الوكالة الدولية للطاقة الذرية بشكل قاطع.

أنه يتعين، من جهة أخرى، التفاوض بشأن معاهدة دولية غير تمييزية وممكن التحقق منها لحظر إنتاج المواد الانشطارية وتخزينها واستعمالها. ولا يمكن التوصل إليها إلا بوضع حد للجمود الذي يشل مؤتمر نزع السلاح منذ أكثر من سبع سنوات، وهو الجهاز المتعدد الأطراف الوحيد في ميدان نزع السلاح. ولذلك يجب التوصل إلى اتفاق بشأن برنامج عمل المؤتمر، وخاصة في مجال نزع السلاح النووي.

٢٢ - وشدد المتكلم على ضرورة التنفيذ العالمي لنظام الضمانات للوكالة الدولية للطاقة الذرية، ودعا الدول الأطراف التي لم تنضم بعد للاتفاقات المعنية إلى القيام بذلك في أقرب الآجال. وأشار إلى أهمية الرهانات، مشددا على الفشل المتكرر لمختلف المبادرات المضطلع بها في ميدان عدم انتشار الأسلحة النووية ونزع السلاح النووي، ولا سيما انعدام التوافق في الآراء بشأن المسائل التي تنظر فيها هيئة نزع السلاح واستحالة وضع جدول أعمال مؤقتة لدورة استثنائية محتملة للجمعية العامة تكرس لموضوع نزع السلاح. ودعا أخيرا إلى تعزيز المعاهدة والإسراع بتنفيذها، وذلك في وقت تظهر فيه مذاهب أمنية جديدة لا تركز بالضرورة على تعددية الأطراف.

٢٣ - السيدة كيم سام - حون (جمهورية كوريا): رحبت بقرار ليبيا التخلي عن برامجها لصنع أسلحة الدمار الشامل وتفكيك شبكة التوريد التابعة لعبد القادر خان، وأعربت عن أملها في اتباع النهج الليبي في سائر مناطق العالم. لكن رغم هذا التطور الإيجابي، فقد تم المس بسلامة ومصداقية المعاهدة في أعقاب حالات عدم الاحترام والإعلان عن حالة انسحاب، الشيء الذي أبرز حدودها وأوجه النقص فيها. فالمشاكل التي تواجهها المعاهدة تكتسي من الخطورة ما يحمل على التشكيك في فعاليتها وبقائها. وهي تقتضي اتخاذ إجراءات متضافرة من لدن المجتمع الدولي قاطبة. ويجدر في المقام الأول تكملة المعاهدة وتعزيزها

السلاح النووي غير كاف، ولا سيما فيما يتعلق بتنفيذ الإجراءات الـ ١٣ المتفق عليها في عام ٢٠٠٠. ويجب التسليم مع ذلك بأن معظم الدول غير الحائزة للأسلحة النووية كانت وما زالت تحترم الالتزامات المنوطة بها بموجب معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية.

٢٠ - واسترسل قائلا إن المشاكل التي تواجهها الدول الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية تشمل جميع الجوانب التي تناوّلها المعاهدة. على أن مواصلة الاهتمام ببعض الجوانب دون أخرى لا تؤدي إلا إلى تفاقم تلك المشاكل. ذلك أن تلك الجوانب ترتبط ببعضها بعضا ولا يمكن أن تبحث في معزل عن الأخرى. وتعتمز جنوب أفريقيا أن تسهم في إنجاح المؤتمر الاستعراضي المقبل، اقتناعا منها بأن معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية تمثل أداة ثمينة لتحقيق السلام والأمن الدوليين.

٢١ - السيد بلاريزو (بيرو): أشار إلى أن بلده عازم عزما راسخا على احترام التزاماته في مجال عدم انتشار الأسلحة النووية ونزع السلاح النووي، وأنه يفي على نحو تام بالالتزامات الواقعة على عاتقه بموجب معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية والاتفاقات المنبثقة عن مؤتمري الأطراف لعامي ١٩٩٥ و ٢٠٠٠. ورغم ما يشوب المعاهدة من جوانب النقص، فإنها تظل العنصر الأساس في النظام الدولي لعدم الانتشار الذي يتعين توطيده بفضل تعددية الأطراف. وتأسف بيرو لضالة التقدم المحرز فيما يتعلق بتنفيذ الإجراءات الـ ١٣ المحددة التي أقرها المؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠٠٠. ويتعين على المجتمع الدولي أن يستعيد الروح التي تقوم عليها تلك الإجراءات، حيث أنها تمثل الوسيلة الأضمن للمضي قدما في نزع السلاح وعدم الانتشار، والسعي إلى تنفيذها. وفي هذا الصدد، تستحث بيرو البلدان التي لم تصادق بعد على معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية على أن تبادر إلى ذلك لكفالة دخولها حيز النفاذ في أقرب الآجال. وذكر

فيما يتعلق باحترام الالتزامات المنوطة بها بموجب المادة السادسة من المعاهدة والإجراءات الـ ١٣ المحددة التي وضعها المؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠٠٠. وأعربت عن ارتياح جمهورية كوريا لدخول معاهدة موسكو حيز النفاذ، وقالت إنها تأمل أن تحرز الولايات المتحدة والاتحاد الروسي تقدما سريعا في سبيل نزع السلاح النووي.

٢٧ - وتابعت قائلة إنه على الرغم من أن عددا متزايدا من البلدان أصبحت تتحكم في تقنيات إنتاج المواد الانشطارية والمحرقات النووية، فإن مراقبة الصادرات لن تكون أبدا فعالة بما فيه الكفاية لمنع الانتشار، شأنها في ذلك شأن نظام الضمانات. ولذلك يجب التصدي للأسباب الجذرية للانتشار، من خلال تخفيض مظاهر التوتر الإقليمي وتشجيع إقامة مناخ مناسب لإحلال السلام والأمن الدوليين. وفيما يتعلق بالضمانات الأمنية، ينبغي إعطاء الدول الأطراف التي تحترم على نحو تام الالتزامات المنوطة بها بموجب المعاهدة، ضمانات سلبية وحوافر أخرى.

٢٨ - ومضت قائلة إنه من الضروري على الصعيد الإقليمي أن تلتزم جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بتفكيك كل برامجها النووية تفكيكا تاما يمكن التحقق منه ولا رجعة فيه. فالطريقة التي سيعالج بها المجتمع الدولي هذه المسألة سيكون لها آثار مستمرة وذات أهمية كبيرة بالنسبة لأمن الجزيرة الكورية وشمال شرق آسيا وسائر أنحاء العالم. وذكرت أن جمهورية كوريا حرصا منها على التوصل إلى تسوية سلمية، تتعاون عن كثب مع الأطراف المعنية في إطار محادثات الأطراف الستة، وتأمل أن تفضي حولة المفاوضات المقبلة إلى نتائج ملموسة.

٢٩ - السيد عبد المنعم (مصر): قال إن مؤتمر الأطراف لعام ٢٠٠٠ قد بين الطريق التي ينبغي أن تتبعها البلدان الحائزة للأسلحة النووية للوصول إلى القضاء التام على تلك

لتكثيفها مع القرن الحادي والعشرين. وفي هذا الصدد، من الضروري تعزيز قدرات الوكالة الدولية للطاقة الذرية في مجال التحقق بفضل إضفاء الطابع العالمي على البروتوكول الإضافي الذي صادقت عليه جمهورية كوريا في ١٩ شباط/فبراير ٢٠٠٤ وتستحث الدول الأطراف التي لم تقم بعد بتوقيعه والمصادقة عليه على أن تبادر إلى ذلك في أقرب الآجال.

٢٤ - وأضافت قائلة إن جمهورية كوريا تؤيد إنشاء نظام عالمي لمراقبة الصادرات والدور الرئيسي الذي تضطلع به مجموعة موردي المواد النووية، وتسلم بضرورة مراقبة نقل التكنولوجيا والمواد الحساسة ذات الصلة بدورة الوقود النووي لمنع الانتشار. ورحبت بالعمل الذي يقوم به مجلس الأمن لمكافحة الاتجار غير المشروع بأسلحة الدمار الشامل والمواد ذات الصلة من قبل جهات غير الدول، غير أنها لاحظت مع ذلك أن نظام عدم الانتشار القائم لم يُمكن من التصدي لهذه المسألة بفعالية. وينبغي تنقيح حكم المعاهدة المتعلق بالانسحاب وتكاملته لتفادي "فقدان الطابع العالمي" للمعاهدة. وفي هذا الصدد، ترحب جمهورية كوريا بكل اقتراح بناء، بما في ذلك إخضاع أي انسحاب لموافقة مجلس الأمن.

٢٥ - وأردفت قائلة إنه ينبغي العمل على سبيل الأولوية من أجل الإسراع بالمصادقة على معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية ودخولها حيز النفاذ، فضلا عن المفاوضات المتعلقة بمعاهدة وقف إنتاج المواد الانشطارية. ويجب الإبقاء على الوقف الاختياري للتجارب النووية طالما لم تدخل معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية حيز النفاذ.

٢٦ - واسترسلت قائلة إنه إذا كانت الدول الحائزة للأسلحة النووية ترغب في توطيد سلطتها في مجال تعزيز عدم الانتشار، فيجب عليها أن تبدي حماسا أكبر وإرادة أقوى

الأسلحة، غير أن التقدم الذي أحرز حتى اليوم يظل طفيفاً. وذكر أنه يجدر الإشارة في هذا الصدد إلى ما يلي: (أ) رغم إقرار الإجراءات الانفرادية والثنائية التي يعتبر بعضها ذا صبغة قانونية، لم يتم القضاء نهائياً إلا على مقدار ضئيل من الأسلحة النووية، ولا يمتلك المجتمع الدولي الوسائل اللازمة للتحقق من مدى التقدم المحرز في هذا المضمار؛ (ب) وما انفكت الأسلحة النووية تشكل الحجر الأساس في استراتيجيات العديد من البلدان، سواء كانت تمتلك أسلحة نووية أم لا، كما أن إمكانيات اللجوء إلى تلك الأسلحة قد غدت اليوم أكثر واقعية منها في عهد الحرب الباردة. ومن جهة أخرى، أصبح البحث يتطور بصورة كبيرة في بعض البلدان الحائزة للأسلحة النووية من أجل التوصل إلى اكتساب قدرات نووية أسهل استخداماً في مسرح العمليات؛ (ج) وقد أدى الركود الفكري والسياسي الذي شوهد خلال السنوات العشر المنصرمة إلى إصابة الآليات المتعددة الأطراف في مجال نزع السلاح بالجمود، كما يدل على ذلك بالخصوص كون المجتمع الدولي يتساءل اليوم علناً ليس بشأن موعد استئناف أنشطة مؤتمر نزع السلاح، وإنما بشأن ما إذا كان يجب الإبقاء على ذلك المؤتمر؛ (د) ويلاحظ فتور في تنفيذ الالتزامات المقطوعة منذ بضع سنوات فقط، بينما تتراجع بعض الأطراف صراحة عن التزاماتها، الشيء الذي يمس بمصداقية عملية استعراض معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية.

٣١ - وأردف قائلاً إنه فيما يتعلق بالطابع العالمي للمعاهدة على وجه التحديد، يجدر التطرق إلى مسألة الشرق الأوسط والتوصيات الصادرة بهذا الشأن عن المؤتمرين الاستعراضيين لعامي ١٩٩٥ و ٢٠٠٠، ذلك أن عدم استقرار الحالة السائدة في الشرق الأوسط يؤدي استمرار إضعاف مصداقية المعاهدة طالما ظل بلد واحد في الإقليم، ألا وهو إسرائيل، خارج إطار تنفيذ المعاهدة والالتزامات الناشئة عنها. وقد جدد مؤتمر الأطراف لعام ٢٠٠٠ التأكيد بوضوح وقوة على ضرورة انضمام إسرائيل للمعاهدة وإخضاع منشآتها لنظام الضمانات العامة، الشيء الذي من شأنه أن يمثل خطوة نحو جعل الشرق الأوسط منطقة خالية من الأسلحة النووية. وقدمت مصر للجنة التحضيرية تقريراً يصف التدابير المتخذة تنفيذاً للتوصيات المذكورة آنفاً وفقاً لما نصت عليه الوثيقة الختامية لمؤتمر الأطراف لعام ٢٠٠٠. وتنضم مصر لحركة بلدان عدم الانحياز في المطالبة بإنشاء آلية فرعية تابعة لمؤتمر الأطراف لعام ٢٠٠٥ لبحث سبل تنفيذ قرار عام ١٩٩٥ بشأن الشرق الأوسط والتوصيات التي اعتمدها بهذا الشأن مؤتمر الأطراف لعام ٢٠٠٠. وذكر أن عدم الوفاء بالالتزامات المقطوعة لن يسهم في الاستقرار السياسي في الشرق الأوسط، كما لن يساعد على إيجاد إطار أممي لبلدان المنطقة. وخلال السنوات الثلاثين الماضية، وجهت مصر الانتباه إلى خطورة الحالة في الشرق الأوسط، كما إلى

٣٠ - وأضاف قائلاً إنه من الأساسي إيجاد ضمانات أمنية شاملة وإلزامية لحماية البلدان غير الحائزة للأسلحة النووية من الأخطار الملازمة لهذا النوع من الأسلحة. وخلال السنوات الماضية، وجهت مصر نداءً من أجل وضع اتفاق ملزم في هذا المضمار، يتخذ مثلاً شكل مرفق يُلحق بمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية. وينبغي دراسة هذه المسألة بأكبر قدر من الاهتمام في الاجتماع التحضيري الحالي لينظر



٣٤ - وأردف قائلاً إن تلك الأحداث توضح ثلاث مشاكل خطيرة تواجهها المعاهدة، وهي ضعف تأثيرها على أنشطة الدول الحائزة للسلاح النووي غير الأطراف في المعاهدة، وانعدام الحرص لدى بعض الدول الأطراف على الوفاء الكامل بالتزاماتها وصعوبة التصرف خلال الأزمات الخطيرة الحاصلة في ميدان الانتشار. وينضاف إلى تلك المشاكل الخطر الإرهابي. وتعزيزاً للتعاون المتعدد الأطراف في ميدان عدم الانتشار، تقترح سويسرا إعداد إجراءات محددة لإحراز تقدم في المناقشة وتعزيز المعاهدة.

٣٥ - واسترسل قائلاً إنه ينبغي متابعة الجهود الرامية إلى كفالة انضمام الجميع إلى المعاهدة بما يحقق عالميتها، وذلك بإنجاز نزع السلاح النووي والضغط على الدول غير الأطراف لكي تنضم إليها. وقال إن الدول حائزة الأسلحة النووية منوط بها مسؤولية جماعية يجب أن تؤديها إما بممارسة الضغط على الدول التي ظلت تنأى بنفسها عن التعاون مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية أو بنبذ التعاون مع تلك الدول في المجال النووي. ومضى قائلاً إنه، من بين التدابير الملموسة التي اقترحت مؤخراً لتدعيم الوكالة، تؤيد سويسرا تصديق جميع الدول الأطراف على بروتوكول إضافي لاتفاقات الضمانات المبرمة بينها وبين الوكالة. ومن المفترض أن يبدأ نفاذ هذا البروتوكول في سويسرا في سنة ٢٠٠٤. وبما أن زيادة الانتشار مرتبطة بكون الدول حائزة الأسلحة النووية لم تف بعد تماماً بوعودها المتعلقة بترع السلاح النووي بموجب المادة السادسة من المعاهدة، فإن سويسرا تذكر بضرورة تعزيز المبادئ والأهداف التي حددت في سنة ١٩٩٥ والتدابير الثلاثة عشر التي اعتمدت في سنة ٢٠٠٠. وأضاف أنه، بما أن المؤتمر الاستعراضي لسنة ٢٠٠٠ اعترف بمشروعية ضمانات الأمن السلبية الملزمة قانوناً ودعا إلى تقديم توصيات بهذا الشأن إلى المؤتمر الاستعراضي لسنة ٢٠٠٥، فإن سويسرا تؤيد توصية عاجلة

ضرورية لتوطيد الأمن فيها بصورة متوازنة وعلى أساس الإنصاف في الحقوق والواجبات الواقعة على كاهل بلدان المنطقة قاطبة. وتتوقف مصداقية نظام عدم الانتشار في الشرق الأوسط على انضمام إسرائيل لمعاهدة حظر انتشار الأسلحة النووية. وتلك هي المشكلة المطروحة اليوم على الاجتماع الحالي للجنة التحضيرية، وستطرح غداً على مؤتمر الأطراف لعام ٢٠٠٥.

٣٢ - ومضى قائلاً إن مصر تؤمن بأهمية المعاهدة وبدورها في الحفاظ على الأمن الدولي. وقد أحرز تقدم ملموس في مجال عدم انتشار الأسلحة النووية، ولكن يجب مواصلة السعي من أجل القضاء على تلك الأسلحة وضمان عالمية المعاهدة، دون زعزعة التوازن بين الحقوق والواجبات المنصوص عليها ضمنها والتي تكفل مصداقية نظام عدم الانتشار.

٣٣ - السيد فاسلير (سويسرا): أشار إلى الأحداث الأخيرة الحاصلة منذ انعقاد الدورة الثانية للجنة التحضيرية في عام ٢٠٠٣ والتي تبعث في آن على السرور والقلق، ثم تطرق إلى الحالة في إيران والعراق وليبيا وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية. وأشار أيضاً إلى اكتشاف سوق سوداء بالغة الخطورة في مجال التكنولوجيا النووية، بفضل تعدد أنشطة التحقق التي تضطلع بها الوكالة الدولية للطاقة الذرية في إيران وليبيا وكذا بفضل اعترافات العالم الباكستاني عبد القادر خان. وقال إن سويسرا تأسف للقرار الذي اتخذته كونغرس الولايات المتحدة والقاضي بإلغاء قانون عام ١٩٩٣ الذي يعيق تخصيص الأموال للأبحاث العلمية في مجال الأسلحة النووية القصيرة المدى، وكذلك لقرار رصد الأموال لإعادة تنشيط مواقع التجارب. وأضاف أنها تود مع ذلك الإشارة إلى الطابع الإيجابي للمعاهدة التي أبرمت بين الولايات المتحدة والاتحاد الروسي.

الجميع لها وكفالة الحماية المادية للمعدات النووية وتشديد الرقابة على الصادرات. كما تولى اليابان أهمية بالغة لتعزيز الأنشطة المتعلقة بعدم الانتشار المضطلع بها في آسيا وتشارك في تلك الأنشطة.

٣٨ - وأضاف قائلاً إن اليابان ما زالت تحت كل الدول حائزة السلاح النووي على اتخاذ تدابير ملموسة لضمان نزع السلاح النووي وتذكرها بأن معظم البلدان تعهدت بالتخلي عن السلاح النووي. وأبدى ارتياح بلده إزاء بدء نفاذ معاهدة موسكو بين الولايات المتحدة والاتحاد الروسي وأعرب عن الأمل في أن تشرع الدولتان الطرفان في تنفيذها بالكامل. وقال من جهة أخرى. إن بلده يأسف لعدم إحراز أي تقدم فيما يتعلق ببدء نفاذ معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية أو استهلال مفاوضات بشأن معاهدة وقف إنتاج المواد الانشطارية، رغم الاتفاقات المبرمة في هذا الاتجاه. وأضاف إن وزير الخارجية الياباني أبرز خلال المؤتمر الثالث المعني بتسهيل بدء نفاذ معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، الذي عقد في سنة ٢٠٠٣، ضرورة العمل دون تأخير على بدء نفاذ معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية والتمسك بالوقف الاختياري للتجارب النووية ما دامت معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية غير سارية.

٣٩ - وقال إن اليابان يساورها القلق إزاء ما أبدته جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية من اعتزام الانسحاب من المعاهدة وإزاء رفضها الانضمام إلى اتفاق ضمانات الوكالة. وقال إن المجتمع الدولي يدعو جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بإلحاح إلى العدول فوراً عن هذه القرارات وإن اليابان تحت هذه الأخيرة على تفكيك مجموع برامجها النووية، بشكل قابل للتحقق ولا رجعة فيه. وأعرب عن ارتياح اليابان للقرار الذي اتخذته إيران للإذعان لأحكام البروتوكول الإضافي، بانتظار بدء نفاذه. وأعرب عن أمل بلده في أن تستجيب إيران لكل الطلبات التي لم تستجب لها

تخول الدول الأطراف صلاحية التفاوض بشأن صك دولي جديد. واستطرد قائلاً إنه استناداً إلى حق الاستعمال السلمي للطاقة النووية، تعارض سويسرا الاقتراحات الداعية إلى الحظر الشامل لتصدير بعض التكنولوجيات إلى الدول التي لا تملكها. ولكنها تؤيد أن تدمج في التشريع الوطني لجميع الدول الأطراف في المعاهدة أحكاماً تحرم الأنشطة غير القانونية في مجال التكنولوجيا النووية.

٣٦ - وأردف قائلاً إن سويسرا تدعم المبادرات الرامية إلى تعزيز التحقق من المعاهدة وتنظيم مؤتمرات سنوية للدول الأطراف ووضع صك الإعلانات. وأخيراً، فإن سويسرا لا تستبعد مبادرات أخرى تكميلية مع اعترافها بأن عدم الانتشار ونزع السلاح النووي يعتمدان أساساً على التفاوض واعتماد صكوك متعددة الأطراف ملزمة قانوناً. ومن ثم انضمت إلى الشراكة العالمية التي أقامتها مجموعة البلدان لمكافحة انتشار أسلحة الدمار الشامل والمواد المتصلة بها الثمانية وهي تتعاون في إطار المبادرة الأمنية لمكافحة الانتشار.

٣٧ - السيد مين (اليابان): لفت الانتباه إلى أن سنة ٢٠٠٥، وهي سنة المؤتمر الاستعراضي المقبل لمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، ستحل فيها أيضاً الذكرى الستون لمأساتي هيروشيما وناغازاكي. وقال إن اليابان تحت جميع الدول الأطراف على إعادة تأكيد إرادتها لإزالة كافة الأسلحة النووية، حتى لا يتكرر أبداً حدوث كوارث من هذا النوع، الأمر الذي يطمح إليه أيضاً الرأي العام والمجتمع الدولي. ويعد الاكتشاف الأخير لشبكة عبد القدير خان السرية أحد الأمثلة الحديثة التي تبين الصعوبات التي يواجهها نظام عدم الانتشار، وهو يسلط الضوء على ضرورة زيادة تعزيز هذا النظام. وعلى اللجنة التحضيرية أن تنظر بشكل متعمق في مسألة اتخاذ تدابير خاصة، مثل تعزيز ضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية والعمل على تحقيق انضمام

النوية صفة المصدقية والعالمية، يجب، في رأيه، ألا تستعمل البروتوكول الإضافي وتستمر في تعزيز تعاونها مع الوكالة، خاصة بتزويدها بسرعة بما يلزم من المعلومات المفصلة. وأعرب كذلك عن ارتياح اليابان لقرار ليبيا بالتخلي عن مجموع برامجها المتعلقة بأسلحة الدمار الشامل وقال إن بلده يدعو ليبيا إلى توقيع البروتوكول الإضافي في أقرب الآجال وتطبيقه تطبيقاً كاملاً. وقال إن اليابان يحدها وطيد الأمل في أن تحتذي جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بليبيا.

٤٠ - وأبرز المتحدث أهمية التثقيف في مجال نزع السلاح وعدم الانتشار، وبخاصة لتوعية الشباب بهذه المسائل. وأضاف أن اليابان دعت على وجه الخصوص، في إطار الجهود التي تبذلها في هذا المجال، مربين أجانِب متخصّصين في نزع السلاح. وأعلن في النهاية أن اليابان ستقدم للجنة التحضيرية وثيقة عمل بشأن التثقيف في مجال نزع السلاح وعدم الانتشار وأنها تشجع الدول الأخرى على المشاركة في إعدادها والإفادة خلال المؤتمر الاستعراضي لسنة ٢٠٠٥ عن الجهود التي تبذلها في هذا المجال. ولهذا الغرض، ستقدم اليابان للجنة التحضيرية وثيقة عمل إضافية حول العمل الذي تضطلع به في هذا المجال.

٤٢ - وأردف قائلاً إن اعتماد مؤتمر الأطراف لعام ١٩٩٥ القرار الخاص بمنطقة الشرق الأوسط يجسد قلق الدول الأطراف إزاء الحالة في هذه المنطقة بسبب تواجد منشآت نووية فيها غير خاضعة لنظام المراقبة الدولية. وأضاف أنه لا بد وأن المجتمع الدولي يدرك أن عدم انتشار الأسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط لا تتوفر له فرص كثيرة للنجاح ما دامت إسرائيل هي وحدها التي تحوز قدرات نووية عسكرية.

٤٣ - ومضى يقول إنه، نظراً للاحتلال القائم بين مراعاة جميع البلدان العربية لالتزاماتها والخطر الذي تشكله المنشآت النووية - العسكرية والمدنية - الإسرائيلية، وبغية تعزيز عالمية معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية ومصداقيتها وشفافيتها وإزالة التهديدات المتصلة بانتشار الأسلحة النووية وغيرها من أسلحة الدمار الشامل في منطقة الشرق الأوسط، فإن الوفد السوري يحرص على لفت الانتباه إلى النقاط التالية:

١ - على اللجنة أن تكرس جزءاً من وقتها لطرائق تنفيذ القرار ١٩٩٥ المتعلق بمنطقة الشرق الأوسط

٤١ - السيد فيصل مقداد (الجمهورية العربية السورية): أعلن تأييد بلده للبيان الذي أدلى به ممثل ماليزيا باسم حركة بلدان عدم الانحياز والبيان الذي أدلى به ممثل مصر باسم المجموعة العربية. وقال إن كلا من نظام عدم انتشار الأسلحة النووية ونظام إزالة الأسلحة النووية مرتبط بالآخر وضروري لبلوغ الهدف الرئيسي لمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، أي إزالة الأسلحة النووية في إطار نظام مراقبة دولية فعالة. ولكن معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لم تكتس بعد طابعاً عالمياً لأن عدداً من الدول لم ينضم إليها بعد، خاصة دول لديها منشآت نووية، ومن ثم لا تخضع لنظام ضمانات الوكالة. وقال إنه، لكي تكون لمعاهدة عدم انتشار الأسلحة

٤٠ - وأبرز المتحدث أهمية التثقيف في مجال نزع السلاح وعدم الانتشار، وبخاصة لتوعية الشباب بهذه المسائل. وأضاف أن اليابان دعت على وجه الخصوص، في إطار الجهود التي تبذلها في هذا المجال، مربين أجانِب متخصّصين في نزع السلاح. وأعلن في النهاية أن اليابان ستقدم للجنة التحضيرية وثيقة عمل بشأن التثقيف في مجال نزع السلاح وعدم الانتشار وأنها تشجع الدول الأخرى على المشاركة في إعدادها والإفادة خلال المؤتمر الاستعراضي لسنة ٢٠٠٥ عن الجهود التي تبذلها في هذا المجال. ولهذا الغرض، ستقدم اليابان للجنة التحضيرية وثيقة عمل إضافية حول العمل الذي تضطلع به في هذا المجال.

٤١ - السيد فيصل مقداد (الجمهورية العربية السورية): أعلن تأييد بلده للبيان الذي أدلى به ممثل ماليزيا باسم حركة بلدان عدم الانحياز والبيان الذي أدلى به ممثل مصر باسم المجموعة العربية. وقال إن كلا من نظام عدم انتشار الأسلحة النووية ونظام إزالة الأسلحة النووية مرتبط بالآخر وضروري لبلوغ الهدف الرئيسي لمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، أي إزالة الأسلحة النووية في إطار نظام مراقبة دولية فعالة. ولكن معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لم تكتس بعد طابعاً عالمياً لأن عدداً من الدول لم ينضم إليها بعد، خاصة دول لديها منشآت نووية، ومن ثم لا تخضع لنظام ضمانات الوكالة. وقال إنه، لكي تكون لمعاهدة عدم انتشار الأسلحة

٣ - يشدد على ضرورة إقامة آلية فعالة تسمح بتطبيق التدابير المعلن عنها في الوثيقة الختامية لمؤتمر الأطراف لعام ٢٠٠٠؛

٤ - يقترح الشروع فوراً في مفاوضات جادة لوضع وثيقة قانونية ملزمة تقدم ضمانات أمنية شاملة ومتوازنة وغير مشروطة للبلدان غير الحائزة للأسلحة النووية. ٤٥ - وأضاف قائلاً إنه، فيما يتعلق بقواعد الإجراءات، يتعين أن تعتمد اللجنة تلك القواعد التي طبقت خلال مؤتمر الأطراف لعام ٢٠٠٠ وأن تتخذ عند احتتام أعمالها تدابير تنفيذية يمكن أن يتخذها مؤتمر الأطراف لعام ٢٠٠٥.

٤٦ - السيدة ريس (فتروبيلا): قالت إن وفد بلدها يضم صوته تماماً إلى البيان الذي أدلى به ممثل ماليزيا باسم حركة بلدان عدم الانحياز وأعدت تأكيد تمسك بلدها بتعزيز نظام عدم الانتشار وبتزع السلاح العام والكامل تحت مراقبة دولية صارمة. وأضافت أن فتروبيلا، وهي عضو مؤسس لمعاهدة تلاتيليلكو التي ستنشئ في أمريكا اللاتينية، عقب انضمام كوبا، أول منطقة خالية من الأسلحة النووية في العالم، تعرب عن ارتياحها للتقدم المحرز نحو إنشاء هذه المناطق التي من شأنها أن تتيح إيجاد بيئة سلام وأمن عالميين. ورأت أن على الدول حائزة الأسلحة النووية أن تحري، وفقاً للمادة السادسة من معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، مفاوضات تحدها فيها نية خالصة لتخفيض ترسانتها النووية لصالح السلام. وأعربت المتكلمة، عن الارتياح لانضمام ١٨٩ بلداً إلى المعاهدة، وشددت على ضرورة انضمام الجميع إلى المعاهدة لتصبح عالمية تماماً كما اتفق على ذلك في مؤتمر الأطراف لعام ٢٠٠٠.

٤٧ - وقالت إن حكومة فتروبيلا ترى أن معاهدة الحد من منظومات القذائف المضادة للقذائف التسيارية تكتسي أهمية استراتيجية بالغة في مجال نزع السلاح ومراقبة الأسلحة

وأن تطلب صراحة من إسرائيل أن تنضم إلى معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، كدولة غير حائزة للأسلحة النووية، وأن تخضع كل منشآتها النووية لنظام المراقبة الدولية بتوقيع اتفاق ضمانات شامل مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية؛

٢ - على الدول حائزة الأسلحة النووية أن تتعهد وفقاً لأحكام المادة الأولى من معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية بعدم نقل أسلحة نووية أو أجهزة نووية متفجرة أخرى إلى إسرائيل، سواء بشكل مباشر أو غير مباشر، وبعدم مساعدة إسرائيل أو تشجيعها أو حثها بأي شكل كان على صناعة أو احتياز أسلحة نووية أو أجهزة نووية متفجرة أخرى بأي طريقة كانت، أو على التحكم في هذا النوع من الأسلحة أو الأجهزة المتفجرة؛

٣ - ينبغي العمل على أن تطبق كل الدول الأطراف، وبخاصة الدول حائزة الأسلحة النووية، ولا سيما الدول الوديعية، أحكام القرار سابق الذكر تطبيقاً كاملاً وأن تجد آلية موثوقة لبلوغ الأهداف المذكورة فيه؛

٤ - على بعض الدول حائزة الأسلحة النووية أن تكف عن التملص من الالتزامات المفروضة عليها بموجب معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية والامتناع عن تبرير وجود برنامج إسرائيل وترسانتها النووية.

٤٤ - وأوضح من جهة أخرى أن الوفد السوري:

١ - يطلب إلى جميع الدول حائزة الأسلحة النووية أن تدعن لأحكام المادة السادسة من المعاهدة؛

٢ - يحث الدول حائزة الأسلحة النووية على الوفاء بالتزاماتها بالعمل جدياً على إزالة أسلحتها النووية في إطار نظام مراقبة دولية صارمة وفعالة، وذلك لصالح السلام والأمن الدوليين؛

السوداء للتكنولوجيات النووية التي تورط فيها السيد خان وبعض الرعايا والكيانات من عدة دول أطراف في المعاهدة، وذكر أنه يعتبر السنة المنصرمة سنة سوداء. ودعا الدول الأطراف إلى اتخاذ تدابير من أجل استمرار المعاهدة التي تشكل أساسا للسلام الدولي؛ وذلك بأن تقرر في مؤتمر الأطراف لعام ٢٠٠٥، جعل البروتوكول الإضافي معيارا للتحقق الإلزامي، لتوفير نظام معزز يتسنى به التأكد من أن الالتزامات الناشئة على المعاهدة تُحترم بالفعل. وأضاف أن حق الاستفادة من استخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية ينبغي أن تصحبه التزامات ترمي إلى كفالة السلام. ومن المهم أن تقلص الدول الحائزة للأسلحة النووية ترساناتها بشكل تدريجي ومنتظم وشفاف وقابل للقياس ولا تراجع فيه، وبذلك تُثبت أنها تحترم التزاماتها. والبنود الـ ١٣ الواردة في الوثيقة الختامية لمؤتمر الأطراف لعام ٢٠٠٠ تشكل خطة عمل ناجعة لقياس التقدم المحرز، ولكن في العديد من الحالات لا يمكن المضي قدما بدون إعطاء نفس جديد لأنشطة نزع السلاح المتعددة الأطراف في إطار مؤتمر نزع السلاح التي سوف تكون مناسبة لإقامة الدليل للدول غير الأطراف في المعاهدة على أن الأمن لا يتحقق بجائزة الأسلحة النووية.

٥٠ - وأشار إلى أن كندا تعتبر أن الوقت حان لتعزيز المعاهدة ومواءمتها مع الاتفاقات الدولية المماثلة من أجل حماية فعالة لمصالح الدول الأطراف. ولذلك فهي تقترح تلافى القصور المؤسسي في المعاهدة، بالاستعاضة عن دورات اللجنة التحضيرية بمؤتمرات عامة سنوية للدول الأطراف قصد النظر في حالة التنفيذ واتخاذ القرارات اللازمة. وستكون مدة هذه المؤتمرات ستة أسابيع، مثلما هو الشأن بالنسبة لأعمال اللجنة التحضيرية الحالية. وستحوّل اللجنة التحضيرية للمؤتمر إلى لجنة دائمة يُنتخب أعضاؤها بمناسبة انعقاد مؤتمر الاستعراض، وتدوم عضويتهم حتى انعقاد المؤتمر اللاحق بعد

النووية. ومضت تقول إن فتزويلا انضمت إلى مدونة قواعد السلوك الدولية لمنع انتشار القذائف التسيارية وتأمل أن تعتمد الجمعية العامة في دورتها المقبلة قرارا يقيم صلة مع منظمة الأمم المتحدة. وبعد أن صدقت فتزويلا على معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية في ٢٠٠٠، فإنها تدعو إلى الإبقاء على الوقف الاختياري للتجارب النووية. وهي تدعم الوكالة الدولية للطاقة الذرية، التي يتمثل دورها في التحقق من التطبيق الكامل للأحكام الوقائية في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، وتشجيع استعمال الطاقة النووية في الأغراض السلمية وتعزيز الأمن التكنولوجي والمادي للمصادر المشعة. وهكذا وضعت رهن إشارة الوكالة وهيئة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية محطتين لرصد الاهتزازات في إطار النظام الدولي لمراقبة تطبيق المعاهدة وتحث البلدان التي لم توقعها بعد على توقيعها أو التصديق عليها.

٤٨ - واستطردت قائلة إن حكومة فتزويلا قلقة بشأن تصاعد العنف والتوتر في منطقة الشرق الأوسط، التي تشكل تهديدا للسلام والأمن الدوليين، وتأمل في إيجاد حل للصراع وفقا لأحكام مجلس الأمن ومع مراعاة القانون الدولي. وأضافت أن حكومة بلدها تؤيد إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في المنطقة كوسيلة لبناء الثقة. وأشارت إلى أن فتزويلا تؤيد التعددية بوصفها آلية للتفاوض وتعارض استعمال القوة من جانب واحد واللجوء إلى الحرب الوقائية كوسيلة لتسوية المشاكل السياسية والثقافية لأن الشعوب الفقيرة والمحرومة هي التي تدفع الثمن.

٤٩ - السيد ماير (كندا): وجّه الاهتمام إلى انسحاب جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية من المعاهدة، وعدم احترام جمهورية إيران الإسلامية لالتزاماتها، مما يلقي بظلال الشك على النوايا الحقيقية لهذا البلد، وإلى الانتهاكات التي اعترفت الجماهيرية العربية الليبية بارتكابها، وأنشطة السوق

بحيث تشمل جميع الدول. وبلده يؤيد بقوة المقترحات الـ ١٣ المتصلة بترع السلاح النووي التي أقرت في مؤتمر الأطراف لعام ٢٠٠٠. وأعرب عن اعتقاد بلده بأن على الدول أن تعزز وتعمم نظم عدم انتشار أسلحة الدمار الشامل وآليات التحقق ذات الصلة، وهو يبحثها على النظر بدقة في اقتراح كندا الرامي إلى تلافي القصور المؤسسي في المعاهدة. وإدراكا منه لكون الشراكات الدولية أداة فعالة، فهو يؤيد مبادرة مجلس الأمن المتصلة باتخاذ قرار بشأن عدم انتشار أسلحة الدمار الشامل، ويدعو كافة الدول إلى اتخاذ إجراءات لمنع حيازة الإرهابيين لهذا النوع من الأسلحة أو لمكوناتها، وذلك بوسائل منها خاصة تعزيز عمليات المراقبة وتوحي الشفافية.

٥٢ - وأشار إلى أن كازاخستان تدرك جيدا الآثار الخطيرة للتجارب النووية التي أحرقت في أراضيها، وبالتالي فهي تؤكد أهمية التعجيل بالتصديق على معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية وبدء سرياتها، وقد جعلت محطاتها لرصد الاهتزازات خاضعة لنظام المراقبة الدولي. وتؤيد كازاخستان الجهود الرامية إلى إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية في كافة أنحاء العالم وهي تشارك بنشاط في المفاوضات المتصلة بهذه المسألة في آسيا الوسطى. كما أنها تولي أهمية كبيرة لاحترام وتعزيز نظام الضمانات التابع للوكالة الدولية للطاقة الذرية الذي يمكن من الحيلولة دون تحويل استخدام المواد النووية إلى أغراض عسكرية أو غير مشروعة، وتدعو كافة الدول إلى الانضمام إليه وإلى التوقيع على البروتوكول الإضافي. وكازاخستان عضو منذ عام ٢٠٠٠ في مجموعة موردي المواد النووية، وفي ذلك دليل على استعدادها للامتثال للمعايير المعترف بها دوليا. وأضاف أن بلده مقتنع بأن نتائج تسليح الفضاء الخارجي سوف تكون وخيمة، وتسوؤه عدم الاستجابة للطلب الذي قدمه في عام ٢٠٠٠ أيضا لكي يصبح عضوا في نظام مراقبة تكنولوجيات القذائف، والحال أنه يشارك في برامج دولية تم الفضاء

خمس سنوات. وتكون اللجنة مخولة للدعوة إلى عقد دورات استثنائية للمؤتمر العام للدول الأطراف إذا طرأ خطر يهدد سلامة المعاهدة أو استمرارها، وهو الوضع الذي نشأ عندما اختارت كوريا الشمالية الانسحاب من المعاهدة في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣. وهذا الأمر من شأنه أن يجنب الدول الأطراف الانتظار لمدة خمس سنوات حتى يتسنى لها ممارسة صلاحيتها لاتخاذ القرارات، وأن يعزز فعالية المعاهدة.

وستواصل إدارة شؤون نزع السلاح التابعة للأمم المتحدة القيام بهام الدعم في حدود الموارد المخصصة للمعاهدة حاليا. وأضاف أن كندا تعتبر أن مقترحاتها المتعلقة بتقديم التقارير الدورية وزيادة مشاركة المجتمع المدني ستكون إسهاما مفيدا في المؤتمرات العامة السنوية، ذلك أن جميع التدابير المقترحة ستعزز مبدأ المسؤولية الدائمة الذي يكمن وراء القرار المتخذ في عام ١٩٩٥ بتمديد المعاهدة إلى أجل غير مسمى.

٥١ - السيد كازيخانوف (كازاخستان): قال إن معاهدة عدم الانتشار تظل صكا بالغ الأهمية في فترة يسعى فيها عدد من البلدان والجماعات الإرهابية إلى اقتناء الأسلحة النووية وغيرها من أسلحة الدمار الشامل. وأضاف أن عدم الانتشار ونزع السلاح متكاملان والمعاهدة هي الصك الوحيد المتعدد الأطراف الذي يلزم الدول الأطراف باتخاذ إجراءات لتزع السلاح النووي. ومن المهم التوصل إلى توازن بين الالتزامات التي تقع على عاتق الدول الحائزة للأسلحة النووية والتزامات الدول غير الحائزة لها قصد إزالة هذه الأسلحة نهائيا. وينبغي أن تتم عمليات نزع السلاح في إطار صكوك ملزمة قانونيا. وبالتالي يجب الشروع في مفاوضات بشأن معاهدة لوقف إنتاج المواد الانشطارية، ودعوة مؤتمر نزع السلاح إلى إنشاء لجنة خاصة المعنية بترع السلاح النووي، تُكلف بالتفاوض بشأن برنامج تدريجي لتزع السلاح النووي بالكامل. وأشار إلى أن كازاخستان تدعو جميع الدول التي ليست أطرافا في معاهدة عدم الانتشار إلى الانضمام إليها

الدول التي لم تنضم إليها بعد إلى القيام بذلك، بغية وضع حد للتجارب النووية ولانتشار الأسلحة النووية. وتعتبر بيلاروس أن من الأمور المشجعة أن عددا من البلدان التي لم توقع أو تصدق بعد على المعاهدة تنقيد بالوقف الاختياري للتجارب النووية. وهي تحت مؤتمراً نزع السلاح على الشروع دون تأخير في محادثات بشأن مسألة وقف إنتاج المواد الانشطارية للأغراض العسكرية، ونزع السلاح النووي، والضمانات الأمنية السلبية ومنع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي. وترى بيلاروس أن نزع السلاح النووي يجب أن يتم بالتوازي مع تدابير عملية تهيئ مناخاً من الثقة وتسهم في الأمن الإقليمي وتعزز نظام عدم الانتشار، وبالتالي فهي تؤيد إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط وجنوب شرق آسيا وآسيا الوسطى وغيرها من المناطق. كما ترحب بالتوقيع على معاهدة خفض الأسلحة الهجومية الاستراتيجية بين الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد الروسي. واختتم كلمته قائلاً إن بلده يولي أهمية كبيرة لتنفيذ المادة الرابعة من معاهدة عدم الانتشار المتعلقة باستخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية، ويلاحظ أنه بالرغم من إحراز تقدم كبير في مجال الأمن النووي فإن مسائل إعادة معالجة الوقود النووي وتصريفه وتفكيك المحطات النووية لا تزال بدون تسوية.

٥٥ - السيد تشيرفيني (الوكالة الدولية للطاقة الذرية): قال إن الأحداث التي شهدتها السنة المنصرمة أثرت سلباً على النظام المتعدد الأطراف لمنع الانتشار النووي وتحديد الأسلحة وأثبتت أنه يجب تعزيزه بدون تأخير. والوكالة الدولية للطاقة الذرية، بوصفها هيئة تحقق مستقلة ومحيدة، تؤدي دوراً أساسياً إذ هي تكفل عدم تحويل الأنشطة النووية إلى أغراض عسكرية أو غير مشروعة، ولذلك يسوؤها ببطء نسق انضمام الدول إلى نضام الضمانات المعززة الذي يمكنها من السعي إلى الكشف عن الأنشطة النووية غير المصرح بها.

الخارجي وتتوافر لديه قدرات علمية وتقنية في مجال القذائف والمركبات الفضائية وهو حريص على تعزيز نظامه لمراقبة الصادرات

٥٣ - السيد إيفانو (بيلاروس): رحب بانضمام كوبا وتيمور ليشتي إلى معاهدة عدم الانتشار وقرار كوبا الانضمام إلى معاهدة تلاتيلولكو، ودعا جميع الدول الحائزة لمنشآت نووية والتي لم تنضم بعد إلى المعاهدة إلى القيام بذلك دون تأخير. وأعرب عن استيائه لقرار جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية الانسحاب من معاهدة عدم الانتشار، ولكنه ارتأى أن هذه المسألة ينبغي أن تُسوّى بالوسائل السلمية على الصعيدين الثنائي والمتعدد الأطراف، مع إيلاء الاعتبار الواجب للمصالح المشروعة لجميع الأطراف. وأضاف أن بيلاروس لا تحيد عن سياستها فيما يتصل بالأمن الدولي وعدم انتشار أسلحة الدمار الشامل ونزع السلاح وتحديد الأسلحة، ومن ثمة فهي طرف في عدة صكوك دولية. ولهذا الغرض أبرمت في عام ١٩٩٥ اتفاق ضمانات مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية في إطار معاهدة عدم الانتشار، ولا توجد في إقليمها أسلحة نووية منذ عام ١٩٩٦. وفي عام ٢٠٠٠، أصبحت عضواً في مجموعة موردي المواد النووية وفي ذلك دليل على استعدادها للامتثال للنظم الدولية لمراقبة الصادرات. وتعتقد بيلاروس أنه لبلوغ الهدف النهائي لمعاهدة عدم الانتشار، وهو تدمير الأسلحة النووية، يجب اتباع نهج واقعي ومتوازن وتدرجي يستند إلى الآليات الجماعية لاتخاذ القرارات وإلى ميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي. وتعزيز أحكام المعاهدة والتقييد الدقيق بما يشكلان عنصراً أساسياً في مكافحة الإرهاب وينبغي إيلاء مزيد من الأهمية للإرهاب النووي وعمليات نقل وحصر المواد النووية وحماية المنشآت النووية.

٥٤ - ومضى يقول إن بيلاروس تولي أهمية كبيرة لبدء سريان معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية وتدعو جميع

بالتزاماتها. ولا يزال يتعين عليها أيضا التحقق من مصدر آثار اليورانيوم المخصب التي تم اكتشافها في مواقع كثيرة، والكشف عن كيفية حيازة إيران لمخططات لجهاز طرد مركزي من نوع P-2 يُستخدم في تخصيب اليورانيوم. وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، أعلنت الجماهيرية العربية الليبية تخليها عن برامج ترمي إلى إنتاج أسلحة يحظرها المجتمع الدولي، وبخاصة الأسلحة النووية، معترفة في الوقت ذاته بأنها كانت منذ سنوات تنتهك أحكام اتفاق الضمانات الذي أبرمته مع الوكالة. وقد وجّه مجلس المحافظين اهتمام مجلس الأمن إلى هذه المسألة، والوكالة تتعاون بشكل وثيق مع السلطات الليبية لتحديد نطاق البرنامج النووي الليبي. وقد وقّعت الجماهيرية العربية الليبية على بروتوكول إضافي في آذار/مارس ٢٠٠٤.

٥٧ - وأضاف قائلاً إن الوكالة الدولية للطاقة الذرية ترى أن من المهم اتخاذ تدابير لتعزيز نظام عدم الانتشار ومواجهة التهديدات الجديدة، لاسيما الإرهاب الدولي، وتحث جميع الدول على توقيع البروتوكول الإضافي، الذي يعد حجر الزاوية لنظام تحقق فعال. ومضى يقول إنه ينبغي أيضا توسيع وتعزيز مراقبة صادرات التكنولوجيات النووية التي يمكن تحويلها لخدمة أغراض أخرى، مع كفالة عدم الحد من تبادل التقنيات بهدف استعمال الطاقة النووية في الأغراض السلمية؛ فالوضع المثالي هو إنشاء نظام عالمي متعدد الأطراف قائم على معايير يقبل بها الجميع. ومن الواجب إبلاغ الوكالة الدولية للطاقة الذرية بأذن التصدير الممنوحة أو الممنوعة. كما أن من اللازم مراقبة عمليات تخصيب اليورانيوم وإعادة معالجة البلوتونيوم والتخلص من الوقود المستنفد والنفايات النووية التي تمثل نقطة الضعف الحقيقية في نظام منع الانتشار بصيغته الحالية، من خلال تركيزها في عدد محدود من المراكز الإقليمية. وبالتالي تلزم المحافظة على القدرات التنافسية ومنع تسريب المعلومات البالغة السرية وضمن الوصول الدائم

وأشار إلى أن هناك حاليا ٤٤ دولة طرفا في معاهدة عدم الانتشار لم توقع بعد على اتفاق لتنفيذ الضمانات. وبعد مضي سبع سنوات على اعتماد مجلس محافظي الوكالة الدولية للطاقة الذرية للبروتوكول النموذجي الإضافي وللاتفاقات بين الدول والوكالة بشأن تنفيذ الضمانات، لم توقع على بروتوكولات إضافية سوى ٨٣ دولة طرفا، وهناك ٣٩ دولة فقط اتخذت التدابير اللازمة لبدء سريان تلك البروتوكولات.

٥٦ - وبالنظر إلى أن الوكالة لم تتمكن من إجراء عمليات تحقق في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية منذ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢، فإن الحالة في هذا البلد من بواعث القلق الشديد. وتأمل الوكالة أن أي تسوية للأزمة في المستقبل ستمكنها من الوسائل والسلطة اللازمة للتحقق من طبيعة البرنامج النووي لكوريا الشمالية. وفيما يخص العراق، تظل الوكالة مستعدة لمواصلة الاضطلاع بالمهام المنوطة بها بموجب قرار مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١) والقرارات الأخرى ذات الصلة، ما لم يقرر المجلس خلاف ذلك. وقد تعذر عليها القيام بتلك المهام منذ ١٧ آذار/مارس ٢٠٠٣.

بيد أنها تواصل الاضطلاع بمسؤولياتها فيما يتصل باتفاق الضمانات الذي أبرمه العراق في إطار معاهدة عدم الانتشار. وفي التقارير الأربعة المقدمة خلال سنة واحدة إلى مجلس الأمناء، وجّه المدير العام للوكالة الاهتمام إلى أن جمهورية إيران الإسلامية لم تف بالتزاماتها بموجب اتفاق الضمانات، مما حدا بالمجلس إلى اتخاذ ثلاثة قرارات بشأن هذه المسألة.

ومنذ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٣، ما برحت إيران تثبت مزيدا من الانفتاح والشفافية، والوكالة حريصة على التحقق من كون المعلومات المقدمة لها عن أنشطة هذا البلد السابقة والحالية دقيقة وكاملة. وقد وقّعت إيران البروتوكول الإضافي في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، وإثباتا لحسن نيتها، تعهدت بوقف أنشطتها في مجال تخصيب المواد وإعادة معالجتها. وتقوم الوكالة حاليا بالتحقق من وفاء إيران



٦٠ - ومضى يقول إن مسؤولية الأمن النووي تقع في المقام الأول على كاهل الدول، وبالتالي، فمن المهم اعتماد سياسة أمنية واسعة النطاق مفتوحة أمام الدول جميعها. وقال إن الوكالة تقدم العون للدول في مجالات عدة وبأشكال مختلفة، تشمل بعثات التقييم وحلقات العمل التدريبية. وتتعاون الوكالة أيضا مع المفوضية الأوروبية ومنظومة الأمم المتحدة وهيئات دولية أخرى مثل المنظمة الدولية للشرطة الجنائية ومكتب الشرطة الأوروبي، وقد ركزت برنامجها للتعاون التقني على الميادين المتعلقة بأبحاث الطاقة النووية وإنتاجها واستخدامها في الأغراض السلمية، دون تمييز، وطبقا لأحكام المادتين الأولى والثانية من المعاهدة يحدوها في ذلك، حسبما تنص عليه المادة الرابعة من المعاهدة هدف السعي في اتجاه أولويات التنمية المستدامة للدول المستفيدة. ومع هذا، فمن اللازم إمداد الوكالة بالموارد البشرية والمالية الكافية لبلوغ الأهداف المحددة في المعاهدة وفي النظام الأساسي للوكالة، سواء تعلق الأمر بعدم الانتشار أم بالتعاون من أجل استخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية، أم بترع السلاح، أم بالتكنولوجيا النووية، أم بالأمن والسلامة النوويين أو التحقق النووي. ويظهر استعراض الأنشطة المنفذة سنة ٢٠٠٣، بوضوح، أن اللجوء إلى الوكالة الدولية في تزايد وأن عليها أن تتصدي لمشاكل جديدة.

٦١ - السيدة بيثل (جزر البهاما): تكلمت باسم الدول الأعضاء في الجماعة الكاريبية فأكدت مجددا التزام تلك الدول بتطبيق اتفاقية عدم الانتشار، وحثت الدول الأطراف على الوفاء التام بالالتزامات المنوطة بها بموجب المادة السادسة من المعاهدة وبالالتزامات التي قطعتها على نفسها في مؤتمر الاستعراض لعام ٢٠٠٠. ولاحظت أنه قد مضى على إقرار الوثيقة النهائية والتدابير العملية المتفق عليها لهذا الغرض أربع سنوات ولم يحرز تقدم يُذكر. ومع هذا، يظل الطابع شبه العالمي لمعاهدة عدم الانتشار مصدر تفاؤل ودليلا

للخدمات على امتداد الشبكة النووية. وقال إن الوكالة تعتزم بحث هذه المسائل مستقبلا وتدعو الدول الأطراف في المعاهدة إلى إدراج التوصيات المتعلقة بتعزيز نظام منع الانتشار في التقرير الذي سترفعه اللجنة التحضيرية إلى مؤتمر الأطراف سنة ٢٠٠٥.

٥٨ - وذكر أن الوكالة واصلت أعمالها فيما يتعلق بآليات التحقق المزمع إنشاؤها في إطار المبادرة الثلاثية بين الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد الروسي والوكالة نفسها، وهي موضوع البند الثامن المدرج في الوثيقة النهائية لمؤتمر الأطراف لعام ٢٠٠٠. ومع أن الإطار القانوني الذي تم وضعه يمكن أن يوفر أساسا للمفاوضات بشأن اتفاقات التحقق، لم تتلق الوكالة طلبا بهذا الخصوص من الدول المهتمة. وقال إن الوكالة تتابع أيضا عن كثب المفاوضات المتعلقة بوضع معاهدة بشأن وقف إنتاج المواد الأحفورية وإثما على استعداد للاضطلاع بدور في التحقق والتفتيش في حالة اعتماد هذه المعاهدة.

٥٩ - ومضى يقول إن أهداف منتدى تشيرنوبيل الذي أنشأ بمبادرة من الوكالة تتمثل في إطلاع السكان المتضررين من انفجار محطة تشيرنوبيل النووية على كل ما تلزم معرفته، وتسهيل تنفيذ برامج المعونة للضحايا، وتقييم الجوانب البيئية لتفكيك المحطة. وقال إن مؤتمر الأطراف لعام ٢٠٠٠ شجع، في وثيقته الختامية، الوكالة على تعزيز السلامة النووية من جميع جوانبها ودعوة الدول الأطراف في المعاهدة إلى اتخاذ تدابير على المستويات الوطنية والإقليمية والدولية تعزز فهم أهمية السلامة والأمن النوويين. وقد تم إحراز تقدم في مجال السلامة النووية بفضل اتخاذ الدول تدابير مشددة للحماية من الإشعاعات نتيجة تعزيز الأمن النووي بشكل ملحوظ منذ سنتين.

النووية عبر البحر الكاريبي، الأمر الذي يهدد السلامة الإيكولوجية والاقتصادية للدول الجزرية الصغيرة النامية الموجودة بالمنطقة. وبالاعتراف بأن هذا الأمر يبعث على القلق، يعترف المجتمع الدولي بالمسؤولية الملقاة على عاتقه فيما يتصل بحماية المجال البحري للبلدان الساحلية من المخاطر الكامنة في نقل هذه المواد. ومما يشجع الدول الأعضاء في الجماعة الكاريبية في هذا الصدد ما تبذله الوكالة من جهود من بينها إقرار صكوك مختلفة تلزم الدول بتنفيذها بالكامل. وقالت إن الدول الأعضاء في الجماعة تسلم بضرورة كفالة سلامة نقل هذه المواد وبحق الدول، بمقتضى المادة السادسة من معاهدة عدم الانتشار، في الاستفادة من الطاقة النووية في الأغراض السلمية، وذلك مع التأكيد بأن هذه الاعتبارات ينبغي ألا تعيق التنمية المستدامة لدول أخرى. وأضافت أن الدول المذكورة ما زالت تقترح إنشاء إطار تنظيمي عالمي للنهوض بمسؤولية الدولة في مجالات الإعلام والموافقة بناء على الاستشارة المسبقة والتعويض في حالة وقوع حادث.

رفعت الجلسة الساعة ١٨/١٠.

على توحيد وجهات النظر فيما يتعلق بإزالة الأسلحة النووية. وقالت إن كون المجتمع الدولي قد وجه مؤخرا عنايته إلى الخطر الحقيقي المائل في إمكانية أن تقتني جهات من غير الدول، من بينها الإرهابيون، الأسلحة النووية وتستخدمها أمر ينبغي ألا يصرف انتباه العالم عن الهدف المتفق عليه المتمثل في نزع السلاح وعدم الانتشار النوويين.

٦٢ - وقالت إن انضمام جميع الدول الأعضاء في الجماعة الكاريبية إلى معاهدة تلاتيلولكو التي أنشأت أول منطقة خالية من الأسلحة النووية في جزء من العالم كثيف السكان، يبرهن على التزام تلك الدول بتزع السلاح وعدم الانتشار النوويين. وأضافت أن دول الجماعة الكاريبية تحث بالتالي الدول الأخرى على مواصلة جهودها من أجل إنشاء مثل تلك المناطق. وحيث إن وقف التجارب النووية يعدا عنصرا جوهريا في عملية نزع السلاح وعدم الانتشار، تدعو الدول آنفة الذكر إلى إعادة تأكيد الالتزام بتعزيز معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية التي لم تدخل بعد حيز النفاذ لعدم توقيعها من عدد كاف من البلدان. ورحبت المتكلمة بتصديق بليز على المعاهدة في ٢٦ آذار/مارس ٢٠٠٤ وبإبرام اتفاق تعاون بين منظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية وهيئة اتفاقية حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي.

٦٣ - وقالت إن الدول الأعضاء في الجماعة الكاريبية أبرمت جميعا، انطلاقا من حرصها الشديد على الأمن النووي، اتفاقات ضمانات مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية، وهي بصدد توقيع بروتوكولات إضافية. وأضافت أن المشكلة الرئيسية التي يواجهها الأمن النووي لا تزال، في رأي البلدان المذكورة، تكمن في حركة المواد المشعة عبر الحدود. وإذا ترحب هذه الدول بإقرار مؤتمر الاستعراض لعام ٢٠٠٠ للوائح الوكالة الدولية للطاقة الدولية المتعلقة بسلامة نقل المواد المشعة، فإنها يساورها بالغ القلق تجاه نقل النفايات